فتاوى العقود والمعاملات المالية

حول الاعفاء من الضريبة المضافة /الإثنيــن)12-6-1202م(فتاوى على الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

اللهم امين اخ بيسأل سؤال لطيف بيعكس ما شاء الله حرص الكثير من الناس على التحري وخير دينكم الورع ولن يبلغ العبد درجة المتقين حتى يجعل بينه وبين الحرام جنة من الحلال - 00:00:00

بيقول اذا اشتريت سلعة نقدا وليس البائع مش يصرح بالدخل وهيعفي المشتري من الضريبة المضافة هل في ذلك شبهة يعتبر تهرب من الضرايب ولا ايه الجواب عن هذا. اولا هذه مسئولية البائع - 00:00:19

وليست مسؤولية المشترك لان انزمة هذه البلاد لا تحرم الدفع النقدي الدفع النقدي ليس جريمة قانونية المجرم فعل البائع ان هو يتخرب من الضرايب دي قضيته هو. ملفه هو يحمله في علاقته بربه جل جلاله - 00:00:45

من حق المشتري ان يشتري نقدا لا سيما في الصفقات اليومية اليسيرة ولا اعرف ثقافة ولا نظاما يجرم الدفع النقدي في مثل ذلك لا اعرف نظاما يوجب الدفع من خلال البطاقات المصرفية في كل شيء - 00:01:03

اتبعته اذا على البائع فهو الذي يبحث عن خلاصه شرعا وقانونا وعلى كل حال يا رعاك الله ان بقيت في نفسك ريبة من التعامل النقدي باعتبارك مشتريا دع ما يريبك الى ما لا يريبك - 00:01:23

انا لا ارى بها بأسا لكن ان بقيت في نفسك ريبة الاثم محاك في صدرك. وكرهت ان يطلع عليه الناس دع ما يريبك الى ما لا يريبك الله تعالى واعلى واعلم - 00:01:39